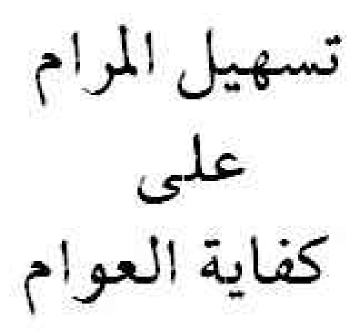


تسهيل المرام
على
كفاية العوام

لأبي البحر مفتاح بن مأمون بن عبد الله
المرتي الشنجوري الاندونيسي
عفا الله تعالى عنهم
آمين

طبع بمطبعة
دار الفكر



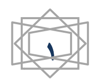


الحمد لله المنفرد بالايجاد

قوله : (بسم الله الرحمن الرحيم) أتى بالبسملة اقتداء بالكتاب العزيز وامتثالا بحديث البسملة

قوله : (الحمد لله) والحمد لغة الثناء على الجميل الاختياري على جهة التعظيم سواء تعلق بالفضائل أي الصفات التي لا يتوقف تحققها على تعدي أثرها للغير أم بالفواضل أي الصفات التي يتوقف تحققها على تعدي أثرها له فالاولى كالعلم والثانية كالكرم وعرفا فعل ينبئ عن تعظيم المنعم من حيث انه منعم على الحامد أوغيره واعلم أن أركان الحمد خمسة حامد ومحمود ومحمود به ومحمود عليه وصيغة فإذا حمدت زيدا لكونه أكرمك بقولك زيد عالم فأنت حامد وزيد محمود والإكرام محمود عليه وثبوت العلم له محمود به وقولك زيد عالم هو الصيغة واقسام الحمد أربعة حمد قديم لقديم هو حمد الله نفسه بنفسه أزلا وحمد قديم لحادث وهو حمد الله بعض عباده وهذان الحمدان قديمان وحمد حادث لقديم وهو حمد العباد لله تعالى وحمد حادث لحادث وهو حمد العباد بعضهم لبعضهم وهذان الحمدان حادثان

قوله : (المنفرد بالإيجاد) أي الذي اختص بإيجاد الأشياء خيرها وشرها وإن كان لا يجوز نسبة الشر اليه تعالى إلا في مقام التعليم والإيجاد هو ابراز الممكن من العدم الي الوجود فإن قلت لم اقتصر على الايجاد مع انه كما انفرد سبحانه وتعالى به انفرد بالاعدام قلت اقتصر عليه لكونه هو المتفق عليه عند أهل السنة ,اما الإعدام فقد خالف فيه إمام الحرمين حيث قال بان الممكن ينقطع بنفسه بسبب قطع الله عنه أسباب الوجود ولا يخفى ما في كلامه من براعة الاستهلال وهي أن يشير المتكلم في طالعة كلامه إلى مقصوده وانظر هل ورد إطلاق ورد إطلاق المنفرد عليه تعالى أو لا أما على وروده فظاهر وأما على عدم وروده وهو الظاهر فكيف يطلقه عليه تعالى مع ان أسماءه توقيفية أي يتوقف جواز إطلاقها عليه تعالى على ورودها في كتاب أو سنة صحيحة أو حسنة أو إجماع إلا ان يقال جري الشيخ في ذلك على طريقة أبي بكر الباقلاني من تجويز إطلاق ما لم يرد فيه إذن ولا منع وكان تعالى متصفا بمعناه ولم يكن موهما ما يستحيل في حقه تعالى



***

والصلاة والسلام على سيدنا محمد أفضل العباد وعلى آله وأصحابه اولي البهجة والرشاد

قوله : (والصلاة) أتى بالصلاة لخبر قوله : (من صلى علي في الكتاب لم تزل الملائكة تستغفر له ما دام اسمي في ذلك الكتاب) واختلف هل لفظ الصلاة من قبيل المشترك المعنوى او اللفظي والحق الأول كما استصوبه ابن هشام في مغنيه وفسرها بالعطف بفتح العين وتختلف حقيقته باختلاف المصلي فإن كان المولى سبحانه وتعالى فمعناه الرحمة لكن ان تعلقت بالنبي صلى الله عليه وسلم وكذا باقي الأنبياء والملائكة قلنا زيادة الرحمة وإن كان الملائكة فمعناه الإستغفار وإن كان غيرهم فمعناه الدعاء ومقتضي تفسير الجمهور الثاني حيث قالوا الصلاة من الله الرحمة ومن الملائكة الاستغفار ومن غيرهم الدعاء والفرق بين المشترك اللفظي والمعنوي أن الأول هو ما تعدد وضعه ومعناه كعين فإنها وضعت للباصرة بوضع وللجارية بوضع وللذهب بوضع والثاني هو ما اتحد وضعه ومعناه واشتركت أفراده في هذا المعنى كاسد فإنه وضع مرة واحدة لمعناه وهو الحيوان المفترس واستدل ابن هشام على ما قاله بأن الأصل عدم تعدد الوضع والصحيح أنه صلى الله عليه وسلم كبقية الأنبياء ينتفع بصلاتنا عليه ولكن لا ينبغي للمصلي ان يقصد ذلك لما فيه من إساءة الأدب بل يقصد أنه مفتقر له صلى الله عليه وسلم وانه يتوسل به الى ربه في نيل مطلوبه لأنه الواسطة العظمى في إيصال النفع الينا بقي أن أبا إسحاق الشاطبي صرح بأن الصلاة على النبي صلى الله عله وسلم من العمل الذي لا يدخل الرياء أي لا يقطعه بل هو مقبول قطعا وقال بعضهم إن لها جهتين بالنسبة له صلى الله عليه وسلم لا يقطعها الرياء وبالنسبة للمصلي يقطعها وكذا نقله بعض المحققين وأقره لكن رايت معزوا لبعضهم وسمعته من الشيخ أن المعتمد أن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم يدخلها الرياء حتى بالنسبة للنبي صلى الله عليه وسلم

قوله : (والسلام) وقرن بينه وبين الصلاة جريا على القول بكراهة افراد أحدهما من الآخر وقال ابن الجوزي إن الجمع بين الصلاة والسلام وهو الأولى ولو اقتصر على أحدهما جاز من غير كراهة اهـ

قوله : (على سيدنا) وفي إتيانه بعلى إشارة إلى شدة التمكن وإطلاق السيد عليه صلى الله عليه وسلم موافق لحديث قوله : (انا سيد ولد آدم القيامة ولا فخر) واختلف هل الأولى ذكره في الحديث الذي لم يذكر فيه كحديث قولوا اللهم صل على محمد مراعاة للأدب أو عدم ذكره فيه مراعاة للوارد والراجح منهما الأول لأن فيه امتثال الأمر وزيادة وحديث قوله : (لا تسوّدوني في صلاتكم) باطل والضمير في سيدنا لجميع الخلق إذ لا شك في سيادته صلى الله عليه وسلم على الجميع حتى الأنبياء والمرسلين والملائكة



قوله : (محمد) يصح فيه أوجه الإعراب الثلاثة والراجح منها من حيث الإعراب الجر بدلا أو عطف بيان لأنه لا يحوج إلى تقدير بخلاف النصب والرفع ومن حيث المعنى الرفع لأجل أن يكون الاسم مرقوعا كما أن المسمى مرفوع الرتبة قال الشيخ الملوي وقد استنبط بعض العلماء من هذا الاسم الشريف عدة الرسل وهي ثلاثمائة وأربعة عشر رسولا فقال فيه ثلاث ميمات وإذا بسطت كلا منها قلت قوله : (ميم) وعدتها بحساب الجمل تسعون فيتحصل منها مائتان وسبعون وفيه حاء واذا بسطتها قلت (حا) وعدتها بما ذكر تسعة وفيه دال واذا بسطتها قلت (دال) وعدتها بذلك خمسة وثلاثون فالجملة ثلاثمائة وأربعة عشر اهـ وإلى هذا أشار بعضهم بقوله

إن شئت عدة رسل كلها جمعا   محمد سيد الكونين من فضلا
خذ لفظ ميم ثلاثا ثم حا وكذا   دال تجد عددا للمرسلين علا

قوله : (أفضل العباد) أي بتفضيل من الله تعالى لا بسبب المزايا اذ المزية لا تقتضي الأفضلية فإن قلت لم اقتصر على العباد مع أن النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من جميع الخلق قلت اقتصر على ذلك لأنه يلزم من تفضيله عليهم تفضيله على غيرهم لأنهم أفضل منه

قوله : (وعلى آله) والمراد بآله أمة الاجابة أي كل مؤمن ولو عاصيا

قوله : (وأصحابه) وذكر الأصحاب بعد الآل نوع اطناب من ذكر الخاص بعد العام تنبيها على شرفهم وقدم الآل على الأصحاب لأن الصلاة على الآل بالنص وعلى الأصحاب بالقياس والنص مقدم على القياس

قوله : (أولي البهجة) أي ذوي الحسن

قوله : (والرشاد) أي الاهتداء



***

فيقول العبد الفقير إلى رحمة ربه المتعالى محمد بن الشافعي الفضالي الشافعي قد سألني بعض الإخوان أن أؤلف رسالة في التوحيد فأجبته إلى ذلك ناحيا نحو العلاّمة الشيخ السنوسي

قوله : (العبد) إنما أتى بهذا الوصف لأنه أحب الأوصاف إلى الله تعالى وأرفعها عنده لما فيه من الإشارة إلى كمال الله تعالى واحتياج غيره إليه وجه ذلك أنه دال على الخضوع والتذلل للمولى تبارك وتعالى ولذا وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم به في المقامات العلية كمقام الإسراء قال تعالى {سبحان الّذي أسرى بعبده} [الإسراء 1] ومقام إنزال القرآن قال تعالى {أنزل على عبده الكتاب} [الكهف 1] ومقام الدعوة إليه قال تعالى {وأنّه لمّا قام عبد الله يدعوه} [الجن 19] إلى غير ذلك

قوله : (الفقير) أي دائم الاحتياج أو كثيره فعلى الأول يكون صفة مشبهة وعلى الثاني صيغة مبالغة وهذا الوصف مقتبس من قوله تعالى {يا أيّها النّاس أنتم الفقراء إلى الله} [فاطر 15]

قوله : (إلى رحمة ربه) أي إنعامه

قوله : (المتعالي) أي المتنزه عن كل ما يستحيل عليه تعالى ويجوز حذف يائه على ما قرئ في المتواتر وصلا ووقفا وهو من أسمائه تعالى الحسنى

قوله : (سألني) أي طلب مني من السؤال بمعنى الطلب وهو من الأعلى للأدنى أمر إن كان طلب فعل وإلا فنهي وإن كان من الأدنى للأعلى فهو دعاء وإن كان من المتساويين فهو التماس

قوله : (بعض الإخوان) بكسر الهمزة جمع أخي الدين وفي أخي النسب جمعه على إخوة

قوله : (رسالة) والرسالة ما اشتملت على مسائل قليل من فن واحد والمختصر ما اشتمل على مسائل قليلة من فن أو فنون والكتاب ما اشتمل على مسائل قليلة أو كثيرة من فن أو فنون فالرسالة أخصها والكتاب أعمها والمختصر أعم من السالة وأخص من الكتاب فهو أوسطها

قوله : (العلامة السنوسي) هو أبو عبد الله محمد ابن الولي الصالح يوسف السنوسي المالكي المغربي التلمساني وهو ممن أظهر الله به الدين وتبحر في العلوم كلها وبلغ من الورع والزهد الغاية القصوى وتآليفه كثيرة مشهورة قل أن يوجد على وجه الأرض تأليف يفيد معرفة الله بالبراهين القاطعة في أقرب زمان مثل عقائده لا سيما عقيدته الصغرى فإنها أحسن مؤلفاته وأجمعها توفي يوم الأحد بعد عصر الثامن عشر من جمادى الأخرى سنة خمس وتسعين وثمانمائة وعمره ثلاث وستون سنة وفاح ريح المسك



***

في تقرير البراهين غير أني أتيت بالدليل بجانب المدلول, وزدته توضيحا لعلمي بقصور هذا الطالب

فجاءت بحمد الله تعالى رسالة مفيدة, ولتقرير ما فيها مجيدة, وسميتها "كفاية العوام فيما يجب عليهم من علم الكلام والله تعالى أسأل أن ينفع بها, وهو حسبي ونعم الوكيل

قوله : (في تقرير) والمراد به هنا تبيين كيفية الدليل وإقامته

قوله : (البراهين) جمع برهان وهو ما تركب من مقدمات يقينيية ولا يخفى أن المراد بالبرهان هنا مطلق الدليل لا خصوص ما تقدم كما يعلم من استقصاء كلامه فليتأمل

قوله : (بالدليل إلخ) المناسب لقوله في تقرير الباهين أن يثول بالبرهان بجانب المبرهن عليه وقد يقال عبر بذلك إشارة إلى ما تقدم من أنه ليس المراد بالبرهان حقيقته بل المراد به مطلق الدليل

قوله : (بجانب المدلول) أي بحيث يكون من غير فاصل بينهما

قوله : (مفيدة) من الفائدة وهي في اللغة ما حصلته من علم أو مال أو غيرهما كالجاه وفي العرف المصلحة المترتبة على الفعل من حيث هي ثمرته ونتيجته وخرج بهذه الحيثية الغاية والغية والغرض والعلمة الباعثة فإن الغاية هي تلك المصلحة من حيث إنها في طرف الفعل والغرض هو هي من حيث أنها مطلوبة للفاعل بالفعل والعلة الباعثة هي هي من حيث أنها باعثة للفاعل على الإقدام على الفعل فالأربعة متحدة باللذات مختلفة بالاعتبار بكن الأولان أعم من الأخيرين مطلقا لانفراد الأولين بما هو في طرف الفعل وليس مطلوبا ولا باعثا ككنز وجد بعد بئر

قوله : (مجيدة) من أجاد أو جاد أتى بالجيد ضد الرديء كما في القاموس والمعنى أتت بالتقرير على وجه جيد

قوله : (وسميتها) الضمير عائد على الرسالة



***

اعلم أنه يجب على كل مسلم ومسلمة أن يعرف

قوله : (اعلم) المخاطب به كل من يتأتى منه العلم ممن يطلع على هذه الرسالة وإن كان أصل الخطاب أن يكون لمعين والتحقيق أن العلم والمعرفة مترادفان وإن اختلفا استعمالا لانه لا يجوز نسبة المعرفة الى الله لاستدعائها سبق الجهل فلا يطلق على الله عارف بخلاف العلم في ذلك اهـ فإن قيل إذا كان العلم والمعرفة مترادفين فلم عبر باعلم دون اعرف أجيب بأنه عبر بذلك تأسيا بالكتاب العزيز قال تعالى {فاعلم أنه لا إله إلا الله} [محمد 19]

قوله : (أنه يجب) الضمير للحال والشأن وإنما لم يقيد الوجوب بالشرع كما قيد به السنوسي في الصغرى حيث قال ويجب على كل مكلف شرعا لأن الأحكام كلها أثبتت بالشرع ثم إن الأحكام قسمان أحدهما أحكام فروع وهي ما يثاب على فعله ويعاقب على تركه وهي لا تثبت إلا في حق من بلغته دعوة من أرسل إليه باتفاقهم وثانيهما أحكام أصول وهي ما يتوقف صحة الايمان عليه وقد وقع بينهم خلاف في الاكتفاء في ثبوتها بأي رسول فقيل يكتفى فيه بذلك وقواه النووي وعلى هذا فكل من بلغته دعوة رسول من الرسل ولو آدم كلف بالإيمان وإن لم يكن مرسلا إليه فمن عاند وتكبر عن اتبعه استحق التعذيب وأما من لم تبلغه بأن شذ في أطراف البلاد فهو معذور وقيل لا يكتفى فيه بذلك بل يعتبر كل رسول مع أمته وهذا هو الصحيح فأهل الفترة وهم من لم يكونوا في زمن رسول أو لم يرسل إليهم ناجون وإن عبدوا الأوثان لعذرهم ويعطيهم الله تعالى منازل من جنات الاختصاص لا من جنات الأعمال لأنه لا عمل لهم هذا تحقيق هذه المسألة فاحفظه قوله : (تنبيه) إذا علمت أن أهل الفترة ناجون على الراجح علمت أن أبويه صلى الله عليه وسلم ناجيان لكونهما من أهل الفترة بل هما من أهل الإسلام لإحيائهما له تعظيما له فآمنا به بعد البعثة لما روي عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه سلم سأل ربه أن يحيي له أبويه فأحياهما له فآمنا به ثم أماتهما قال السهيلي والله قادر على كل شيء له أن يخص نبيه بما شاء من فضله وينعم عليه بما شاء من كرامته اهـ

قوله : (على كل مسلم إلخ) أي مكلفين ومن مات قبل البلوغ فهو ناج

قوله : (أن يعرف) أن حرف مصدري فما بعدها في تأويل مصدر أي معرفة وحقيقتها الجزم المطابق للواقع عن دليل والمراد بالواقع ما علمه الله تعالى أو ما في اللوح المحفوظ وخرج عن ذلك الظن والوهم والشك وخرج بالمطابق غيره فإنه يسمى جهلا مركبا كجزم النصارى بالتثليث وبما بعده ما لم يكن عن دليل

***

خمسين عقيدة وكل عقيدة يجب عليه أن يعرف لها دليلا اجماليا أو تفصيليا

قال بعضهم يشترط أن يعرف الدليل التفصيلي لكن الجمهور على أنه يكفي الدليل الاجمالي لكل عقيدة من هذه الخمسين

والدليل التفصيلي مثاله اذا قيل ما الدليل على وجوده تعالى أن يقال هذه المخلوقات فيقول له السائل المخلوقات دالة على وجود الله تعالى من جهة امكانها أو من جهة وجودها بعد عدم فيجيبه وأما إذا لم يجبه بل قال له هذه المخلوقات فقط ولم يعرف من جهة إمكانها أو وجودها بعد عدم فيقال له دليل إجمالي وهو كاف عند الجمهور

قوله : (دليلا اجماليا) والدليل الاجمالي هو المعجوز عن بيان وجه دلالته على الوجه المطلوب وعن دفع ما ورد عليه من الشبه والتفصيلي هو المقدور على بيان وجه دلالته على الوجه المطلوب وعلى دفع ما ورد عليه من الشبه والمراد بالشبه ما يشمل الاعتراضات

قوله : (أو تفصيليا) وأو مانعة خلو إشارة إلى أن الواجب أحدهما لا خصوص التفصيلي فإذا عرف الإجمالي فقد أتى بالواجب والدليل التفصيلي مثاله إذا قيل ما الدليل على وجوده تعالى أن يقال هذه المخلوقات فيقول له السائل المخلوقات دالة على وجود الله تعالى من جهة إمكانها أو من جهة حدوثها فيجيبه

قوله : (قال بعضهم يشترط إلخ) والذي في اليوسي أن الدليل التفصيلي لا يتوقف عليه الإيمان حتى عند من قال بوجوبه وعلى هذا فوجوبه من قبيل من وجوب الفروع بمعنى أن المكلف يعصي بتركه لا بمعنى أن إيمانه متوقف عليه

قوله : (والدليل التفصيلي إلخ) غرضه بهذه العبارة توضيح كل من الدليل التفصيلي والإجمالي فبين الأول بقوله والدليل إلخ والثاني بقوله وأما إذا لم يجبه إلخ

قوله : (فيجيبه) أي أن يكون فيه قدرة على إجابته لا أنه يجيبه بالفعل كما قد يتوهم بأن يقول له هذه المخلوقات ممكنة وكل ممكن لا بد له من موجد فهذه المخلوقات لا بد لها من موجد هذا إن اختار أن جهة الدلالة الإمكان وإن اختار أن جهتها الحدوث أي الوجود بعد عدم فيقول هذه المخلوقات حادث وكل حادث لا بد له من محدث فهذه المخلوقات لا بد لها من محدث ولا بد أيضا من أن يكون فيه قدرة على دفع الشبه التي ترد على ذلك الدليل لما مر من أن الدليل التفصيلي هو المقدور على بيان وجه دلالته ودفع ما يرد عليه من الشبه

قوله : (أما إذا لم يجبه إلخ) أي لم يقدر على إجابته وكذا إذا لم يقدر على دفع ما ورد عليه من الشبه كما يؤخذ مما مر



***

وأما التقليد وهو أن يعرف العقائد الخمسين ولم يعرف لها دليلا اجماليا أو تفصيليا فاختلف العلماء فيه فقال بعضهم لا يكفي التقليد والمقلد كافر وذهب غليه ابن العربي والسنوسي وأطال في شرح الكبرى في الرد على من يقول بكفاية التقليد

قوله : (وأما التقليد إلخ) هذا بعض مفهوم المعرفة

قوله : (العقائد الخمسين) احترز بها عن الأحكام الفرعية فإن التقليد فيها كان اتفاقا لأنها ظنية لا يقينية

قوله : (فاختلف العلماء إلخ) اعلم أن الاختلاف في التقليد مبني على اختلافهم في النظر قيل إنه واجب وجوب الفروع أي يعصي المكلف بتركه وإن لم يكن فيه أهلية له وقيل إنه واجب الفروع أيضا إن كان فيه أهلية له وقيل إنه واجب وجوب الأصول أي بحيث لو تركه المكلف كفر وقيل إنه ليس بواجب أصلا بل هو شرط للكمال فقط فمن قال بالأول قال إن التقليد كاف في الإيمان لكن مع العصيان مطلقا ومن قال بالثاني قال إنه كاف في ذلك لكن مع العصيان إن كان فيه أهلية للنظر وإلا فلا عصيان وهذا هو الصحيح ومن قال بالثالث قال إنه غير كاف في ذلك فالمتصف به كافر ومن قال بالرابع قال كاف من غير عصيان مطلقا

قوله : (لا يكفي التقليد) أي في الإيمان بناء على أن النظر واجب وجوب الأصول كما مر وقد استشكل هذا القول بأنه يلزم عليه تكفير أكثر عوام المؤمنين وذلك مما يقدح فيما علم من أن سيدنا محمدا صلى الله عليه وسلم أكثر الأنبياء أتباعا لما ورد أن أمته المشرفة ثلثا أهل الجنة وأجاب السنوسي عن ذلك في شرح الصغرى بأن المراد بالدليل الذي تجب معرفته على جميع المكلفين هو الدليل الجملي ولا شك أنه غير بعيد حصوله لمعظم الأمة فيما قبل آخر الزمان فلا يشترط معرفة النظر على طريق المتكلمين من تحرير الأدلة وترتيبها ودفع الشبه الواردة عليها بل ولا القدرة على التعبير بما حصل في القلب من الدليل الجملي

قوله : (والمقلد كافر) أي في الآخرة فلا ينافي أنه يعامل معاملة المسلمين في الدنيا إذ لا قائل بأنه يعامل معاملة الكفار فيها فالخلاف في أنه مؤمن أو كافر بالنسبة للآخرة وأما بالنسبة للدنيا فتجري عليه أحكام الإيمان اتفاقا كما نص عليه اليوسي

قوله : (وذهب إليه ابن العربي والسنوسي) أي ذهبا إلى قول بعضهم بعدم كفاية التقليد وأن المقلد كافر



***

لكن نقل أن السنوسي رجع عن رجع عن ذلك وقال بكفاية التقليد لكن لم نر في كتبه إلا القول بعدم كفايته

قوله : (لكن نقل إلخ) استدراك على ما قبله بإيهامه أن السنوسي استمر على ما قال به من عدم الاكتفاء بالتقليد

قوله : (عن ذلك) أي القول بعدم الاكتفاء بالتقليد

قوله : (لكن إلخ) استدراك على الاستدراك

قوله : (لم نر في كتبه إلخ) أي في كتبه التي رأيناها وهذا لا يقتضي أن السنوسي لم يصرح بذلك في جميع كتبه بل في التي أطلع عليها الشيخ فقط

(مقدمة)

اعلم أن فهم العقائد الخمسين الآتية يتوقف على ثلاثة الواجب والمستحيل والجائز

فالواجب هو الذي لا يتصور في العقل عدمه أي لا يصدق العقل بعدمه كالتحيز للجرم أي أخذه قدرا من الفراغ والجرم كالشجر والحجر فإذا قال لك شخص إن الشجرة لم تأخذ محلا من الأرض مثلا لا يصدق عقلك بذلك لأن أخذها محلا واجب لا يصدق العقل بعدمه

قوله : (مقدمة) وهي لغة أول كل شيء واصطلاحا نوعان مقدمة العلم ومقدمة الكتاب فالأولى ما يتوقف عليه الشروع فى العلم وهي المبادئ العشرة المشهورة والثانية طائفة من الكتاب قدمت أمام المقصود لارتباط له بها وانتفاع بها فيه والمراد هنا مقدمة الكتاب

قوله : (فالواجب) الفاء فاء الفصيحة فكأنه قال "إذا أردت بيان كل من هذه الأمور الثلاثة فالواجب إلخ"واعلم أن الواجب ثلاثة أقسام ذاتي مطلق وذاتي مقيد وعرضي فالأول كذات الله سمي بذلك لأنه واجب لذاته بمعنى أن وجوبه ليس بالنظر لغيره ووجوبه غير مقيد بشيء والثاني كالتحيز للجرم سمي بذلك لأنه واجب بذاته بالمعنى المذكور ووجوبه مقيد بدوام الجرم والثالث كوجودنا في وقت علم الله وجودنا فيه سمي بذلك لأن وجوبه ليس لذاته بل بالنظر لتعلق علم الله به ويأتي مثل هذه الأقسام في المستحيل فيما يظهر فالمستحيل الذاتي المقيد كعدم تحيز الجرم والعرضي كوجودنا في وقت علم الله عدمنا فيه

قوله : (هو الذي) أعم من أن يكون ذاتا أو صفة أو نسبة كذات الله تعالى وصفاته وثبوت الصفات له تعالى

قوله : (لا يتصور) إما بضم الياء مبنيا لما لم يسم فاعله بمعنى لا يدرك أو بفتحها مبنيا للفاعل بمعنى لا يمكن

قوله : (أي لا يصدق) والمراد به هنا الإذعان لا التصديق المنطقي

قوله : (العقل) وقد وقع لهم في حد العقل تعاريف كثيرة أحسنها أنه نور روحاني تدرك به النفس العلوم الضرورية والنظرية

قوله : (كالتحيز) هذا مثال لأحد أقسام الواجب وهو الواجب الذاتي المقيد

قوله : (للجرم) هو الجوهر فردا كان أو مركبا بخلاف الجسم فإنه مركب

قوله : (من الفراغ) أي الموهوم كما هو مذهب المتكلمين ومعنى كونه موهوما أن ذلك بحسب وهم الشخص أنه فراغ وإلا فهو في الواقع مملوء بالهواء لكن للطافة أجزائه إذا جاء جرم في حيزه انضم بعضه إلى بعض هذا وكلام بعضهم صريح في أن معنى ذلك أنه بحسب وهم الشخص أنه وجودي وليس كذلك بل هو أمر اعتباري لا وجود له



***

والمستحيل هو الذي لا يتصور في العقل وجوده أي لا يصدق العقل بوجوده فإذا قال قائل إن الجرم الفلاني خال عن الحركة والسكون معا لا يصدق عقلك بذلك لأن خلوه عن الحركة والسكون مستحيل لا يصدق العقل بوقوعه ووجوده

والجائز هو الذي يصدق العقل بوجوده تارة بعدمه أخرى كوجود ولد لزيد فإذا قال قائل إن زيدا له ولد جوز عقلك صدق ذلك وإذا قال إن زيدا لا ولد له جوز عقلك صدق ذلك فوجود ولد لزيد وعدمه جائز يصدق العقل بوجوده وعدمه

فهذه الأقسام الثلاثة يتوقف عليها فهم العقائد فتكون هذه الثالثة واجبة على كل مكلف من ذكر وأنثى لأن ما يتوقف عليه الواجب يكون واجبا بل قال إمام الحرمين إن فهم هذه الثلاثة هي نفس العقل فمن لم يعرفها أي لم يعرف معنى الواجب ومعنى المستحيل ومعنى الجائز فليس بعاقل

فإذا قيل هنا القدرة واجبة الله كان المعنى قدرة الله لا يصدق العقل بعدمها لأن الواجب هو الذي لا يصدق العقل بعدمه كما تقدم

قوله : (بل قال إلخ) إضراب انتقالي لا إبطالي لأنه لم يبطل ما قبله وغرضه بذلك الترقي عما قبله للمبالغة في الحث على تحصيلها

قوله : (نفس العقل) هذا خلاف التحقيق وهو أن العقل نور روحاني إلى آخر ما تقدم

قوله : (فإذا قيل إلخ) هو مع قوله "وإذا قيل العجز إلخ" ومع قوله وإذا قيل "رزق الله إلخ" تفريع على التعاريف الثلاثة على اللف والنشر المرتب فالأول للأول والثاني للثاني وهكذا

قوله : (هنا) الأولى تأخير الظرف إلى أن يذكره في التعليل بأن يقول "لأن الواجب هنا إلخ" لأنه متى قيل "القدرة واجبة" كان المعنى ما ذكره سواء كان هنا أي في علم التوحيد أو لا

قوله : (القدرة) أي مثلا كما هو واضح

قوله : (لأن الواجب إلخ) علة لقوله كان المعنى إلخ

قوله : (كما تقدم) أي في التعريف



***

وأما الواجب بمعنى ما يثاب على فعله ويعاقب على تركه فهو معنى آخر ليس مرادا في علم التوحيد فلا يشتبه عليك الأمر نعم لو قيل يجب على المكلف اعتقاد قدرة الله تعالى كان المعنى يثاب على ذلك ويعاقب على ترك ذلك ففرق بين أن يقال اعتقاد كذا واجب وبين أن يقال العلم مثلا واجب؛ لأنه إذا قيل العلم واجب الله تعالى كان المعنى أن علم الله تعالى لا يصدق العقل بعدمه وأما إذا قيل اعتقاد العلم واجب كان المعنى يثاب إن اعتقد ذلك ويعاقب إن لم يعتقد فاحرص على الفرق بينهما ولا تكن ممن قلد في عقائد الدين فيكون إيمانك مختلفا فيه فتخلد في النار عند من يقول لا يكفي التقليد

قوله : (وأما الواجب إلخ) هذا إشارة لدفع ما قد يقال ما ذكرته في بيان معنى الواجب مخالف لما اشتهر من أنه ما يثاب إلخ

قوله : (نعم لو قيل إلخ) استدراك على قوله "ليس مرادا إلخ الموهم" أنه لا يكون مرادا فيه أصلا

قوله : (اعتقاد قدرة الله) أي اعتقاد ثبوتها فهو على تقدير مضاف

قوله : (على ذلك) اسم الإشارة هنا فيما بعد عائد على الاعتقاد

قوله : (اعتقاد كذا) لفظ كذا في هذا التركيب ونحوه كناية عن شيء مخصوص فهو هنا كناية عن القدرة مثلا

قوله : (مثلا) أي أو والقدرة أو نحوها فالقصد به إدخال ذلك لا نحو الصلاة كما علمت

قوله : (فاحرص على الفرق إلخ) أي احتفظ عليه بينهما أي بين القولين السابقين

قوله : (ولا تكن إلخ) لو قدم هذه العبارة مع قوله قال السنوسي إلخ عند الكلام على التقليد لكان أنسب كما لا يخفى

قوله : (في عقائد الدين) أي في المعتقدات التي هي من الدين

قوله : (فيكون إيمانك إلخ) سيأتي الكلام على الإيمان في الخاتمة إن شاء الله تعالى

قوله : (مختلفة فيه) أي لأن بعضهم وهو من يقول بكفاية التقليد يقول بثبوته وبعضهم وهو من يقول بعدمها يقول بعدم ثبوته

قوله : (لا يكفي التقليد) أي في الإيمان



***

قال السنوسي وليس يكون الشخص مؤمنا إذا قال أنا جازم بالعقائد ولو قطعت قطعا قطعا لا أرجع عن جزمي هذا بل لا يكون مؤمنا حتى يعلم كل عقيدة من هذه الخمسين بدليلها

وتقديم هذا العلم فرض كما يؤخذ من شرح العقائد لأنه جعله أساسا ينبني عليه غيره فلا يصح الحكم بوضوء شخص أو صلاته إلا إذا كان عالما بهذه العقائد أو جازما بها على الخلاف في ذلك

قوله : (قال السنوسي إلخ) القصد من نقل هذه العبارة تأييد قوله "فيكون إيمانك إلخ"

قوله : (إذا قال أنا جازم بالعقائد) أي من غير أدلتها كما يؤخذ مما بعد

قوله : (ولو قطعت إلخ) أي ولو توعدني شخص بالتقطيع لا أرجع فليس المراد أنه لو قطع بالفعل لا يرجع كما هو ظاهر

قوله : (قطعا قطعا) كلاهما توكيد

قوله : (عن جزمي هذا) أي الذي أنا عليه الآن

قوله : (بل لا يكون إلخ) إضراب انتقالي عن قوله "وليس يكون الشخص إلخ" لا إبطالي لأنه لم يبطله

قوله : (بدليلها) أي الإجمالي على ما مر وهذا توكيد كما يفهم من قوله يعلم

قوله : (وتقديم هذا العلم إلخ) كان مقتضى الظاهر أن يقدم هذه العبارة في صدر الرسالة أو يؤخرها عن آخر المقدمة وأما ذكرها في هذا المحل فغير ظاهر وجه مناسبته والمعنى أن تقديم الاشتغال بهذا العلم على الاشتغال بغيره واجب

قوله : (كما يؤخذ من شرح العقائد) ونص عبارته بعد كلام كثير وبالجملة هو أشرف العلوم من كونه أساس الأحكام الشرعية ورئيس العلوم الدينية وكون معلوماته العقائد الإسلامية وغايته الفوز بالسعادة الدينية والدنيوية وبرهانية الحجج القطعية المؤيد أكثرها بالأدلة السمعية وما قيل من الطعن فيه والمنع منه فإنما هو للمتعصب في الدين والقاصر عن تحصيل اليقين والقاصد إفساد عقائد المسلمين والخائض فيما لا يفتقر إليه من غوامض المتفلسفين وإلا فكيف يتصور المنع عما هو أصل الواجبات وأساس المشروعات اهـ

قوله : (لأنه إلخ) علة لقوله كما يؤخذ إلخ والضمير الأول لصاحب شرح العقائد وهو السعد التفتازاني

قوله : (بوضوء شخص إلخ) أي بصحة وضوئه أو صحة صلاته ولو قال فلا يحكم بصحة وضوء إلخ لكان أظهر

قوله : (إلا إذا كان عالما) أي على القول بأن المقلد كافر وقوله جازما بها أي على القول بأنه مؤمن كما أشار لذلك بقوله على الخلاف في ذلك



***

وإذا قيل العجز مستحيل عليه تعالى كان المعنى أن العجز لا يصدق العقل بوقوعه الله تعالى ووجوده وكذا يقال في باقي المستحيلات

وإذا قيل رزق الله زيدا بدينار يقال جائز كان المعنى أن ذلك يصدق العقل بوجوده تارة وبعدمه أخرى ولنذكر لك العقائد الخمسين مجملة قبل ذكرها مفصلة

فاعلم أنه يجب له سبحانه وتعالى عشرون صفة ويستحيل عليه عشرون ويجوز في حقه تعالى أمر واحد فهذه إحدى وأربعون ويجب للرسل أربعة ويستحيل عليهم أربعة ويجوز في حقهم عليهم الصلاة والسلام أمر واحد

فهذه الخمسون وسيأتي تحرير الكلام عند ذكرها مفصلة إن شاء الله تعالى

قوله : (ووجوده) تفسير لما قبله

قوله : (في حقه) أي في ذاته لحق بمعنى الذات

قوله : (الرسل) لم يقل للأنبياء مع أنه أعم نظرا إلى أن مجموع ما ذكره الذي من جملته التبليغ وضده خاص بالرسل

قوله : (في حقهم) أي في ذاتهم كما مر

قوله : (تحرير الكلام) أي تخليصه بحيث يكون غير مخل بالمقصود

قوله : (إن شاء الله تعالى) إنما قال ذلك امتثالا لقوله تعالى }ولا تقولنّ لشيء إنّي فاعل ذلك غدا إلّا أن يشاء الله{ الكهف 23 والسبب في ذلك أن الإنسان إذا قال سأفعل كذا لم يبعد أن يموت قبل فعله ولم يبعد أيضا أنه يعوقه عنه لو بقي حيا عائق وحينئذ يصير كاذبا فيما وعد به فطلب أن يقول إن شاء الله حتى إذا تعذر الوفاء بذلك الوعد لم يصر كاذبا



***

الأول من الصفات الواجبة له تعالى الوجود

واختلف في معناه فقال غير الإمام الأشعري ومن تبعه: الوجود هي الحال الواجبة للذات ما دامت الذات وهذه الحال لا تعلل بعلة

ومعنى كونها حالا أنها لم ترتق إلى درجة الموجود حتى تشاهد ولم تنحط إلى درجة المعدوم حتى تكون عدما محضا بل هي واسطة بين الموجود والمعدوم فوجود زيد مثلا حال واجبة لذاته أي لا تنفك عنها

ومعنى قولهم لا تعلل بعلة أنها لم تنشأ عن شيء بخلاف كون زيد قادرا مثلا فإنه نشأ عن قدرته فكون زيد قادرا مثلا ووجوده حالان قائمان بذاته غير محسوسين بحاسة من الحواس الخمس إلا أن الأول له علة ينشأ عنها وهي القدرة والثاني لا علة له

قوله : (الوجود) إنما قدم الوجود لانه كالاصل لغيره والمراد الوجود الذاتي بمعنى أنه لذاته أي ليس بتأثير الغير

قوله : (الواجبة للذات) أي لا تنفك عنها

قوله : (ما دامت الذات) والمراد الواجبة للذات مدة دوامها ولا ريب في جريان ذلك في القديم والحادث

قوله : (وهذه الحال إلخ): والواو للحال أي والحال أن هذه لا تعلل إلخ

قوله : (ومعنى كونها حالا إلخ) اعلم أن الأشياء أربعة أقسام موجود ومعدوم وحال وأمر اعتباري فالموجود ما يصح رؤيته وهو أعلاها درجة والمعدوم ما لا ثبوت له وهو أحطها درجة والحال ما يكون واسطة بين الموجود والمعدوم وهو أحط درجة من الموجود وأعلى درجة من كل من الأمر الاعتباري والمعدوم والأمر الاعتباري له قسمان اختراعي وانتزاعي فالأول ما ليس له تحقق في نفسه بل يفرضه الشخص ويخترعه كبخل الكريم وكرم البخيل والثاني ما له تحقق في نفسه ككرم الكريم وبخل البخيل وما تقرر من كون الأشياء أربعة على القول بثبوت الأحوال وأما على القول بأن لا حال وهو الحق فهي ثلاثة كما سيأتي إن شاء الله تعالى

قوله : (أي لا تنفك عنها) أي بل هي ثابتة لها ولازمة لها ما دامت الذات ثابتة

قوله : (أنها لم تنشأ إلخ) أي لم تلازم لشيء آخر غير الذات

قوله : (فإنه نشأ عن قدرته) أي لزمها

قوله : (فكون زيد إلخ) والحاصل أ، الحال قسمان ما ليس معللا بعلة وهو الصفات النفسية وما هو معلل بعلة وهو الصفات المعنوية

قوله : (قوله له علة) أي ملزوم يلازمها

قوله : (قوله لا علة) أي لا ملزوم له



***

وهذا ضابط للحال النفسية

وكل حال قائمة بذات غير معللة بعلة تسمى صفة نفسية وهي التي لا تعقل الذات بدونها أي لا نتصور الذات بالعقل وتدرك إلا بصفتها النفسية كالتحيز للجرم فإنك إن تصورته وأدركته أدركت أنه متحيز

وعلى هذا القول وهو كون الوجود حالا فذات الله تعالى غير وجوده وذوات الحوادث غير وجوداتها

وقال الأشعري ومن تبعه: الوجود عين الموجود فعلى هذا وجود الله عين ذاته غير زائد عليه في الخارج ووجود الحادث عين ذاته

وعلى هذا لا يظهر عد الوجود صفة لأن الوجود عين الذات والصفة غير الذات بخلافه على القول الأول فإن جعله صفة ظاهر ومعنى وجوب الوجود له تعالى على الأول أن الصفة النفسية التي هي حال ثابتة له تعالى ومعناه على الثاني أن ذاته تعالى موجودة محققة في الخارج بحيث لو كشف عنا الحجاب لرأيناها

فذات الله تعالى محققة إلا أن الوجود غيرها على الأول وهي هو على الثاني

قوله : (الصفة النفسية) سميت بذلك لأنها لا تستلزم إلا النفس أي الذات بخلاف المعنوية فإنها كما تستلزم الذات تستلزم المعاني واعلم أنه تعالى ليس له صفة نفسية إلا الوجود

قوله : (وكل حال إلخ) وشملت هذه الكلية الوجود والتحيز للجرم وكون الجوهر جوهر والعرض عرضا والبياض بياضا إلى غير ذلك

قوله : (وهي التي لا تعقل الذات بونها) هذا إشارة إلى ضابط آخر للصفة النفسية

قوله : (فذات الله تعالى غير وجوده إلخ) وذلك أن ذاته تعالى غير معلومة لنا ووجوده معلوم لنا فذاته تعالى غير وجوده

قوله : (وقال الأشعري إلخ) والمراد بكون الوجود عين الموجود أنه غير زائد عليه في الخارج بل هو أمر اعتباري والقول بالغيرية مبني على أنه حال وقال بعضهم اعلم أن الذي يجب على المكلف أن يعرفه أن ذات الله تعالى محققة ثابتة بحيث لو كشف عنا الحجاب لرأيناها دون أن يعتقد أن الوجود عينها أو غيرها لأن الخوض في ذلك بحث عما لا نعلم فالأسلم الإمساك عنه

قوله : (لأن الوجود عين الذات والصفة غير الذات) أي فالوجود ليس بصفة

قوله : (بخلافه) أي عد الوجود صفة

قوله : (ثابتة له تعالى) خبران

قوله : (فذات الله تعالى محققة) أي على كل من القولين

***

والدليل على وجوده تعالى حدوث العالم أي وجوده بعد عدم
والعالم أجرام كالذوات وأعراض كالحركة والسكون والألوان

وإنما كان حدوث العالم دليلا على وجود الله تعالى لأنه لا يصح أن يكون حادثا بنفسه من غير موجد يوجده لأنه قبل وجوده كان وجوده مساويا لعدمه فلما وجد وزال عدمه علمنا أن وجوده ترجح على عدمه وقد كان هذا الوجود مساويا للعدم فلا يصح أن يكون ترجح على العدم بنفسه فتعين أن له مرجحا غيره وهو الذي أوجده لأن ترجح أحد الأمرين المتساويين من غير مرجح محال

مثلا زيد قبل وجوده يجوز أن يوجد في سنة كذا ويجوز أن يبقى على عدمه فوجوده مساو لعدمه فلما وجد وزال عدمه في الزمن الذي وجد فيه علمنا أن وجوده بموجد لا من نفسه

فحاصل الدليل أن تقول العالم من أجرام وأعراض حادث أي موجود بعد عدم وكل حادث لا بد له من محدث فينتج أن العالم لا بد له من محدث

وهذا الذي يستفاد بالدليل العقلي

وأما كون المحدث يسمى بلفظ الجلالة الشريف وببقية الأسماء فهو مستفاد من الأنبياء عليهم أفضل الصلاة والسلام فتنبه لهذه المسألة

قوله : (كالذوات) جمع ذات وهي أعم من الجرم لانفرادها فيه تعالى لحديث "تفكروا في كل شيء ولا تفكروا في ذات الله"

قوله : (وأعراض) جمع عرض وهو صفة الحوادث فهو أخص من الصفات لانفرادها في صفة المولى تبارك وتعالى

قوله : (وإنما كان إلخ): بين به علة دلالة حدوث العالم على وجوده تعالى

قوله : (لأنه) أي العالم

قوله : (لأنه قبل وجوده إلخ) تعليل لعدم صحة كونه حادثا بنفسه

قوله : (كان وجوده إلخ) أي لأنه يجوز أن يوجد ويجوز أن يبقى على عدمه فالوجود والعدم إليه متساويان

قوله : (محال) أي لما فيه من اجتماع الرجحان والمساواة وهما ضدان لا يجتمعان

قوله : (محال) أي لما فيه من اجتماع الرجحان والمساواة وهما ضدان لا يجتمعان



***

وأما الدليل على حدوث العالم فاعلم أن العالم أجرام وأعراض والأعراض كالحركة والسكون حادثة بدليل أنك تشاهدها متغيرة من وجود إلى عدم ومن عدم إلى وجود كما تراه في حركة زيد فإنها تنعدم إن كان ساكنا وسكونه ينعدم إن كان متحركا فسكونه الذي بعد حركته وجد بعد أن كان معدوما بالحركة وحركته التي بعد سكونه وجدت بعد أن كانت معدومة بسكونه والوجود بعد العدم هو الحدوث

فعلمت أن الأعراض حادثة والأجرام ملازمة للأعراض لأنها لا تخرج عن حركة وسكون وكل ما لازم الحادث فهو حادث أي موجود بعد عدم فالأجرام حادثة أيضا كالأعراض

فحاصل هذا الدليل أن تقول الأجرام ملازمة للأعراض الحادثة، وكل ما لازم الحادث حادث فينتج أن الأجرام حادثة وحدوث الأمرين ــ أعني الأجرام والأعراض أي وجودهما بعد عدم دليل وجوده تعالى لأن كل حادث لا بد له من محدث ولا محدث للعالم إلا الله تعالى وحده لا شريك له كما سيأتي في دليل الوحدانية له تعالى

وهذا هو الدليل الإجمالي الذي يجب على كل مكلف من ذكر أو أنثى معرفته كما يقول ابن العربي والسنوسي ويكفران من لم يعرفه فاحذر أن يكون في إيمانك خلاف

قوله : (وأما الدليل إلخ) واعلم أن حدوث العالم يحتاج إلى دليل أما حدوث الأعراض فدليله مشاهدة تغيرها إلخ وأما حدوث الأجرام فدليله ملازمتها للأعراض

قوله : (أيضا) أي كما أن الأعراض حادثة

قوله : (وهذا هو الدليل الإجمالي) أي لصدق ضابطه عليه

قوله : (ويكفران إلخ) تقدم أنه خلاف المختار